

سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها

لجمعية البر الخيرية بقصيباء

المملكة العربية السعودية (القصيم-قصيباء) berqusipa@yahoo.com

# الفهرس

	جدول المحتويات
۳	مقدمة
۳	
۳	
ε	
٤	
خطأ! الاشارة المرحعية غير معرّفة.	

#### مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشــادات التي على الجمعية اتباعها بخصــوص إدارة و حفظ و إتلاف الوثائق الخاصــة <u>النطاق</u>

يســـتهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصــالح الجمعية و بالأخص رؤســاء أقســام أو إدارات الجمعية و المســـؤولين التنفيذين و أمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مســـؤولية تطبيق و متابعة ما يرد في هذه السياسة.

## إدارة الوثائق:

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية، و تشمل الآتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى.
- سجل العضوية و الاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء و تاريخ انضمامه .
- سـجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ و طريقة
  اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) و يبين فيه بتاريخ الانتهاء و السبب.
  - سجل اجتماعات الجمعية العمومية.
  - سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة.
    - السجلات المالية والبنكية و العهد.
      - سجل الممتلكات والأصول.
    - ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات.
      - سجل المكاتبات و الرسائل.
        - سجل الزيارات
        - سجل التبرعات

تكون هذه السـجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصـدرها وزارة الموارد البشـرية و التنمية الاجتماعية. ويجب ختمها و ترقيمها قبل الحفظ و يتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.

#### الاحتفاظ بالوثائق

- يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها الى التقسيمات التالية:
  - حفظ دائم
  - حفظ لمدة ٤ سنوات
  - o حفظ لمدة ۱۰ سنوات
  - يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.
- يجب الاحتفاظ بنسخة الكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب
  الخارجة عن الإرادة مثل النيران أو الاعاصير أو الطوفان و غيرها و كذلك لتوفير المساحات و لسرعة
  استعادة البيانات.
  - يجب أن تحفظ النسخ الالكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابهها.
- يجب أن تضـع الجمعية لائحة خاصـة بإجراءات التعامل مع الوثائق و طلب الموظف لأي ملف من
  الأرشيف و إعادتها و غير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف و تهيئته و نظامه.
- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق و لضمان عدم
  الوقوع في مظنة الفقدان أو السرقة أو التلف.

### إتلاف الوثائق

- يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك.
- يجب إصـدار مذكرة فيها تفاصـيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
- بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشـكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسـليمةو غير مضـرة
  بالبيئة و تضمن إتلاف كامل الوثائق.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الارشيف مع عمل نسخ
  للمسؤولين المعنيين.

# اعتماد محلس الادارة

منصبة	اسم العضو	م
رئيس مجلس الادارة حير	فيصل بن فهد الراضي	1
نائب رئيس مجلس الادارة	فواز بن عبد الرحمن الحربي	7
امين الصندوق	مقبل بن صالح السعد	٣
عضو ک	شالح بن مشلوح الفريدي	٤
Clove side	عبد الرحمن بن سعد الحربي	0
عضو	حمد بن بخيت البخيت	٦
عضو جهرانان	خلف بن سليمان البريك	V

